

قرار عدد ١/٢٦

إلغاء إجراءات مزايمة تشغيل واستثمار مطار رينيه معوض - القليعات

إن رئيس مجلس الإدارة - المدير العام للهيئة العامة للطيران المدني،
بناء على القانون رقم ٤٨١ تاريخ ٢٠٠٢/١٢/٢ (إدارة قطاع الطيران المدني)،
بناء على أحكام قانون الشراء العام رقم ٢٠٢١/٢٤٤ (وتعديلاته)،
بناء على المرسوم رقم ٨٤٥ تاريخ ٢٠٢٥/٨/٨ (تعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة الهيئة العامة للطيران المدني)،
بناء على دفتر الشروط الخاص بأشغال تأهيل وتشغيل مطار رينيه معوض - القليعات، الذي نشر على موقع هيئة
الشراء العام بتاريخ ٢٠٢٦/٣/١٣
بناء على قرار الهيئة رقم ١/٦٥ تاريخ ٢٠٢٦/٤/١٥
وحيث أنه سبق وأن تم الإعلان عن المزايمة العمومية على صفحة هيئة الشراء العام،
ونظراً للظروف الإستثنائية الراهنة التي تمر بها البلاد وما تفرضه من تحديات لوجستية ومالية تؤثر على حسن سير
إجراءات التلزم وضمن أوسع مشاركة ممكنة،
وحرصاً على حسن وانتظام سير العمل،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تلغى إجراءات المزايمة العمومية المتعلقة بتلزم تشغيل واستثمار مطار رينيه معوض - القليعات
بسبب إعادة إطلاقها وفق دفتر شروط موحد.

المادة الثانية: يبلغ هذا القرار لمن يلزم وينشر على:

- موقع هيئة الشراء العام
- موقع الهيئة العامة للطيران المدني

رئيس مجلس الإدارة - المدير العام

د. محمد عزيز